

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الشرق
جهة الشرق

اتفاقية موضوعاتية للشراكة من أجل تمويل
وفتح مسالك طرقية بجماعة.....

-.....-

بين الأطراف المتعاقدة:

- جهة الشرق: ممثلة في شخص السيد رئيس مجلس الجهة.
- ولاية جهة الشرق: ممثلة في شخص السيد والي جهة الشرق.
- جماعة ممثلة في شخص السيد رئيس المجلس.

دياجة:

تماشياً مع التوجيهات الملكية السامية المضمنة بالخطاب الذي ألقاه جلالة الملك محمد السادس نصره الله بمدينة وجدة بتاريخ 18 مارس 2003 والرامية الى إنعاش وتنمية أقاليم جهة الشرق خاصة النهوض بالحاجيات الضرورية والملحة لساكنة الوسط القروي.

انسجاماً مع العطف الموصول لجلالة الملك محمد السادس نصره الله على رعاياه الأوفياء بجهة الشرق من خلال زيارته الميمونة المتتالية.

وعياً بضرورة تظافر جهود مختلف الشركاء والمتدخلين من أجل توطيد الإرادة الملكية السامية وتفعيل الإلتقائية والتوظيف الفعال للموارد والوسائل المتاحة لتحسين عيش الساكنة خاصة بالعالم القروي بمجمل الجماعات الترابية التابعة لنفوذ جهة الشرق، سيرا على فلسفة الخطاب الملكي السامي للعرش يوم 30 يوليوز 2015. بناء على دستور المملكة لفتح يوليوز 2011.

بناء على القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.83 بتاريخ 7 يوليوز 2015.

بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 7 يوليوز 2015.

بناء على الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.168 بتاريخ 15 فبراير 1977 يتعلق باختصاصات العامل كما تم تغييره وتتميمه.

✓ بناء على المرسوم رقم 2.17.449 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجهات ومجموعاتها؛

بناء على المرسوم رقم 2.17.451 صادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات

بناء على المرسوم رقم 2.12.349 الصادر في 8 جمادى الأولى 1434 هـ (20 مارس 2013) المتعلق بالصفقات العمومية.

بناء على المقرر، المتخذ من طرف مجلس جهة الشرق في دورته الاستثنائية المنعقدة يوم الثلاثاء 29 نونبر 2016 بالمصادقة على اتفاقية إطار للشراكة من أجل تمويل وفتح المسالك الطرقية.

بناء على المقرر، المتخذ من طرف مجلس جهة الشرق في دورته العادية لشهر يوليوز 2017 بالمصادقة على الملحق التعديلي لاتفاقية إطار للشراكة من أجل تمويل وفتح المسالك الطرقية.

وبالنظر لمضامين المبادرة الوطنية للتنمية البشرية التي تؤسس لمقاربة جديدة في معالجة إشكالية الفقر والهشاشة التي تعرفها العديد من الجماعات، خاصة بالوسط القروي.

وبالنظر الى أن التنمية المحلية الفعالة والمستدامة لن تتحقق إلا بسياسات عمومية هادفة، عبر مشاريع
ترايبية مندمجة، تتكامل فيها الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية والمؤسسية والبيئية.
بناء على المقرر، المتخذ من طرف الجماعة من أجل فك عزلة ساكنة وتسهيل الولوج الى الدواوير

تم الاتفاق على ما يلي:

اتفاقية شراكة من أجل تمويل وفتح مسالك طرقية بجماعة.....

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

تتعلق هذه الاتفاقية بتمويل وفتح وتهيئة المسالك الطرقية بجماعة على طول..... كلم، وتهم المحاور التالية:

.....
.....

المادة الثانية: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية الى تحديد الإجراءات العملية والتنفيذية لإنجاز ومواكبة المشاريع أعلاه، وذلك من خلال:

✓ تحديد أدوار مختلف الشركاء،

✓ ضبط الالتزامات التنظيمية والإجراءات الإدارية،

✓ تحديد الإطار المؤسساتي للإنجاز والتتبع والتقييم.

المادة الثالثة: مدة الإنجاز

✓ تحدد مدة إنجاز حسب المدة اللازمة لإنهاء الأشغال المبرمجة في هذه الإتفاقية.

المادة الرابعة: التزامات الأطراف المتعاقدة

✓ من أجل تنفيذ المشاريع أعلاه يتعهد كل طرف بإنجاز المهام التالية:

1- جهة الشرق (صاحب الشروع):

✓ تساهم الجهة بصفتها صاحب المشروع بتسخير الآليات والسائقين الضروريين لإنجاز المشاريع والسهر على تنفيذ مكوناتها كما هو مبين في المادة الأولى.

✓ تلتزم باستعمال مساهمات الشركاء في حدود ما تم الاتفاق بشأنه.

✓ تلتزم بحماية البيئة وبالتنسيق مع باقي الشركاء طيلة فترة إنجاز الأشغال.

✓ تساهم الى جانب الجماعة من الوقود الخاص بتشغيل الآليات المرصودة لفتح المسالك الطرقية.

2- جماعة.....

✓ وضع القطع الأرضية اللازمة للتوطين المؤقت للأوراش أو التحويل المؤقت للطرق والمسالك رهن الإشارة الى حين إنهاء الأشغال.

اتفاقية شراكة من أجل تمويل وفتح مسالك طرقية بجماعة.....

- ✓ تحريم المحارم وتحويل الشبكات (الماء الكهربائي الهاتف....) إن وجدة.
- ✓ تسخير الأجهزة والمصالح الجماعية لمواكبة تنفيذ المشاريع.
- ✓ حل كافة النزاعات والتعرضات أو المتابعات القضائية التي من شأنها إعاقة السير العادي للأشغال أو المترتبة عن هذه الأشغال.
- ✓ رصد وتسخير كل الإمكانيات اللازمة لتسهيل إنجاز وتنفيذ المشاريع.
- ✓ توفير العقار الخاص لإنجاز المشاريع.
- ✓ توفير المواد الأولية من حصى ورمل «Tout venant» وماء.
- ✓ التكفل بنقل العمال والمستخدمين وتوفير المبيت الملائم لهم.
- ✓ تساهم الى جانب الجهة من الوقود الخاص بتشغيل الآليات المرصودة لفتح المسالك الطرقية.
- ✓ توفير الشاحنات الخاصة بنقل الأتربة والحصى.
- ✓ ضمان حسن اشتغال الأجهزة المحلية لمواكبة تنفيذ المشاريع.
- ✓ ضمان سلامة مستعملي الطرق اثناء وبعد الأشغال وذلك بوضع علامات التشوير الضرورية

3- ولاية جهة الشرق

- ✓ مواكبة أشغال إنجاز المشاريع؛
- ✓ التنسيق بين مختلف المصالح اللامركزية والمؤسسات والهيئات الإقليمية لمواكبة تنفيذ المشاريع.

المادة الخامسة: المحاسبة والمراقبة والتدقيق

يلتزم صاحب المشروع بـ:

- ✓ التعاون وتسهيل عمل أي شخص مكلف من قبل الإدارة من أجل التقييم الاجتماعي والاقتصادي لوقع هذه المشاريع على المجال الترابي للجماعة.

المادة السادسة: إدارة وصيانة واستغلال المشاريع والخدمات المنجزة.

على الجماعة السهر على اتخاذ كل التدابير والإجراءات التي من شأنها حسن إدارة المنشآت المنجزة في إطار المشروع مع الحرص على تأمين صيانتها، وتحديد المسؤول عن ذلك بغية ضمان استمرارية المشروع كما يسهر على احترام الالتزامات التي يتعهد بها الشركاء الآخرون في المشروع من أجل تامين أفضل للاستثمارات المنجزة.

المادة السابعة: سر يان الاتفاقية

✓ تصاغ هذه الإتفاقية في نسخ أصلية.

✓ تدخل هذه الإتفاقية حيز التنفيذ بعد التوقيع عليها من قبل الطرفين المتعاقدين، وتنتهي بعد انتهاء

الأشغال

يمكن للطرفين وضع جدولة سنوية لإنجاز المشاريع تدخل ضمن هذه الإتفاقية من قبل الطرفين المتعاقدين، ويمتد سر يانها لمدة خمس سنوات.

✓ يمكن للطرفين – عند الاقتضاء – مراجعة هذه الإتفاقية بموجب ملحق تعديلي.

المادة الثامنة: فض النزاعات

في حالة حصول خلافات أو نزاعات بين الطرفين المتعاقدين حول تأويل بنود هذه الإتفاقية

أو تنفيذها يتم حلها بصفة ودية أو اللجوء الى تحكيم السيد والي جهة الشرق.

حرر بوجدة في:

التوقيعات

رئيس مجلس جامعة.....

رئيس مجلس جهة الشرق

والي جهة الشرق
عامل عمالة وجدة أنكاد

اتفاقية شراكة من أجل تمويل وفتح مسالك طرقية بجماعة.....